

من وزير المالية
إلى

N° 3183

09/09/2019

الموضوع: حول نظام الأداء على القيمة المضافة المطبق على البيع بالتفصيل للورود والشمع .

المرجع: مكتوبكم بتاريخ 22 جويلية 2019.

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه الذي طلبتم بمقتضاه معرفة نظام الأداء على القيمة المضافة المطبق على نشاط شركتكم المتمثل في البيع بالتفصيل للورود الطبيعية والإصطناعية والشمع ، يشرفني إعلامكم أنه وفقاً لأحكام العدد 11 من الفقرة II من الفصل الأول من مجلة الأداء على القيمة المضافة تخضع للأداء على القيمة المضافة عمليات بيع المنتجات على حالتها من قبل تجار التفصيل الذين يحققون رقم معاملات سنوي جملي يساوي أو يفوق 100 ألف دينار.

وعلى هذا الأساس ، وفي صورة تحقيق شركتكم لرقم المعاملات المشار إليه سابقاً بعنوان بيوعاتها للورود والشمع، فإنها تصبح بموجب ذلك خاضعة للأداء على القيمة المضافة ويتعين عليها توظيف الأداء بنسبة 19% بعنوان بيوعاتها المذكورة والتصريح بالأداء ودفعه لدى القبضة المالية المؤهلة خلال 28 يوماً الأولى من كل شهر عملاً بأحكام الفقرة IV من الفصل 18 من مجلة الأداء على القيمة المضافة .

هذا ، وتنتفع شركتكم بحق طرح الأداء على القيمة المضافة المتعلق باقتنائاتها الضرورية لنشاطها طبقاً لأحكام الفصل 9 من مجلة الأداء على القيمة المضافة ، وفي صورة تسجيل فائض أداء فإنه يمكن لها المطالبة باسترجاعه وفقاً لأحكام الفصل 15 من نفس المجلة .

وتقبلوا ، سيدي فائق عبارات الإحترام والتقدير .

والسلام

عن وزير المالية وتقويض منه

المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي

الإمضاء: سهام بوغدير نصيبية